

تفريغات

دورة

صلوا كما رأيتموني أصلي

شرح كتاب
صفة صلاة النبي

صلى الله عليه وسلم

لفضيلة الشيخ

وليد المنيسي حفظه الله

www.alnosrah.org

www.alnosrah.org

www.alnosrah.org



بسم الله الرحمن الرحيم

تفريغات

دورة " صلوا كما رأيتموني أصلي " لمدة أسبوعين فقط

وشرح كتاب صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم

للإمام الألباني رحمه الله تعالى

لفضيلة الشيخ الدكتور وليد بن إدريس المنيسي حفظه الله

- ماجستير في الفقه ، ودكتوراه في الدراسات الإسلامية ، ورئيس الجامعة الإسلامية بمنيسوتا -

شروط الالتحاق بالدورة

دعوة بظهر الغيب لشيخ الدورة وكل العاملين والمساهمين معنا في هذا الخير

شهادات الدورة بأذن الله:

سيحصل من حضر الدورة على الآتي:

- (1) شهادة حضور اليكترونية مختومة من المعهد فقط.

سيحصل من حضر واجتاز الاختبار على 3 شهادات كالتالي:

- (1) شهادة حضور مختومة من المعهد فقط.

- (2) شهادة اجتياز مختومة من المعهد ومن الشيخ.

(3) - إجازة من فضيلة الشيخ في الكتاب.

جميع دورات المعهد مجانية

الاشتراك في الدورة:

www.alnosrah.org/d-mk/w/s

تفريغ الدرس الثالث:

إن الحمد لله نحمده و نستعينه و نستهديه و نستغفره و نعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له وأشد إلا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم .

أما بعد :

فقد وصلنا في شرح كتاب صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم للشيخ الألباني رحمه الله تعالى إلى الحديث عن أدعية الاستفتاح .

وأدعية الاستفتاح هي الأدعية التي يسن أن يؤتى بها بعد تكبيرة الإحرام وقبل الاستعاذة والبسمة .

يعني : أول شيء يكبر تكبيرة الإحرام مع رفع اليدين كما تقدم ثم بعد ذلك يدعو بأدعية الاستفتاح ، ثم بعد ذلك يستعيز بالله من الشيطان ثم يبسم ثم يقرأ الفاتحة .

[قال : أدعية الاستفتاح

قال : ثم كان صلى الله عليه وسلم يستفتح القراءة بأدعية كثيرة متنوعة يحمده الله تعالى فيها ويمجده ويثني عليه ، وقد

أمر بذلك المصنف ..] [دراسة العلوم الشرعية على الإنترنت

4

الرجل الذي صلى وأساء الصلاة أمره النبي صلى الله عليه وسلم بدعاء الاستفتاح وهذا على أحد تفسيرات الحديث في بعض رواياته حيث إن النبي صلى الله عليه وسلم قال للمسيئ صلاته : لا تتم صلاة لأحد من الناس حتى يكبر ويحمد الله عزوجل ويثني عليه و يقرأ بما تيسر من القرآن .

بعض شراح هذا الحديث قالوا أن مقصود قول النبي صلى الله عليه وسلم :ويحمد الله عز وجل أي يقرأ الفاتحة حيث أن الفاتحة حمد وثناء على الله سبحانه وتعالى .

وبعضهم قال المقصود دعاء الاستفتاح .

على كل حال الحديث يفيد تأكيد استحباب دعاء الاستفتاح وأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يواظب عليه ويأمر به ويوصي به ، لكن حكم دعاء الاستفتاح أنه مستحب عند الأئمة الثلاثة أبي حنيفة والشافعي وأحمد رحمهم الله .

أما الإمام مالك رحمه الله فكان لا يستحب دعاء الاستفتاح بل كان يستحب أن يقول المصلي : "الله أكبر" ثم يقرأ : " الحمد لله رب العالمين .." ، فكان لا يستحب لا دعاء الاستفتاح ولا الاستعاذة ولا البسمة .

ولكن جمهور الفقهاء يستحبون أن يأتي المصلي بعد تكبيرة الإحرام بدعاء الاستفتاح ثم يستعيز ثم يبسم ثم يقرأ ، والدليل على الذي عليه جمهور العلماء أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ دعاء الاستفتاح ثم يستعيز ثم يبسم ثم يقرأ الفاتحة .

5

يعني : هناك صيغ متنوعة متعددة لادعاء الاستفتاح ، الاختلاف فيها من باب اختلاف التنوع ، كما ذكرنا ، أن بعض هيئات الصلاة وبعض أذكارها تنوعت فيها الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أنه فعل أنواعا متعددة وكلها سنة وكلها خير ، فيأتي المصلي بأي نوع من هذه الأنواع .
والأفضل لمن حفظ هذه الأدعية كلها أن ينوع فيها، ويأتي بهذا الدعاء مرة وبهذا مرة كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل ، ومن أراد أن يقتصر على واحد منها و يواظب عليه فلا حرج عليه أيضا .

[قال : فكان يقول اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب ، اللهم نقني من خطاياي كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس ، اللهم اغسلني بالماء والثلج والبرد ، وكان يقوله في الفرض]

هذا من أدعية الاستفتاح التي كان يستفتح بها النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الفرض .

اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم نقني من خطاياي كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس ، اللهم اغسلني من خطاياي بالماء والثلج والبرد.

ومن اللطائف في شرح هذا الحديث : أن ابن القيم رحمه الله سأل شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى لماذا قال النبي صلى الله عليه وسلم اغسلني من خطاياي بالماء والثلج والبرد مع أن الثلج والبرد لا يرفعان في الغسيل مثل الماء الحار؟ فابن تيمية رحمه الله قال : لأن الخطايا من الشيطان والشيطان من النار فتحتاج إلى برودة ، فالثلج والبرد يكون في غسل الخطايا أنفع من الماء الحار .

والقصد والغرض منه هنا التشبيه ، فيشبه النبي صلى الله عليه وسلم يشبه الخطايا بثوب يغسل فيطلب من الله تعالى

أن ينقيه من الخطايا وأن يغسلها عنه .

هذا أحد الأدعية التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يستفتح بها .

الدعاء الثاني :

[قال : وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفا مسلما وما أنا من المشركين ، إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين ، اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت سبحانك وبحمضك أنت ربي وأنا عبدك ، ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنبي جميعا ، إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت ، واهدني لأحسن الأخلاق لا يهدي لأحسنها إلا أنت ، واصرف عني سيئها ، لا يصرف عني سيئها إلا أنت ، لبيك وسعديك ، والخير كله في يديك ، والشر ليس إليك ، والمهدي من هديت ، أنا بك وإليك لا منجى ولا ملجأ منك إلا إليك ، تباركت وتعاليت ، أستغفرك وأتوب إليك ، وكان يقوله في الفرض والنفل]

وهذا الدعاء يسميه الفقهاء دعاء التوجه ، الذي في أوله وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفا ، والشافعية يستحبون الاستفتاح بهذه الطريقة ، والشافعي رحمه الله اختار هذه الصيغة وفضلها على غيرها من الصيغ وكان يستفتح بها ، لكن ، يقولون في الفرض ينبغي الاقتصار على أول الدعاء إلى قوله : " وأنا أول المسلمين " ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقتصر ، أحيانا على الجزء الأول من هذا الدعاء إلى قوله : " وأنا أول المسلمين " ، يعني : يقول : " وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفا مسلما وما أنا من المشركين ، إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين " .

فيقول : في الفريضة يفضل الاقتصار على هذا القدر ، خاصة ، إذا كان إماما حتى لا يشق على المأمومين ويطول

عليهم ، ولكن في النافلة إذا كان يصلي وحده ، فيكمل بقية الدعاء إذا شاء .

مما ورد في هذا الدعاء :

وأنا أول المسمين، والمقصود بأول المسلمين : بيان المسارعة إلى الامتثال لأمر الله ، لأن المسلم منقاد لشرع الله تعالى، ويبين امتثاله و مسارعة إلى الانقياد إلى شرع الله ، وليس معنى أنا أول المسلمين : أنه إذا قالها المؤمن ، ليس المعنى ، أنه ينفي ذلك عن غيره أو أنه الأول أولية مطلقة يعني لم يسلم أحد قبله ، وإنما المقصود أنه مسارع إلى الامتثال والاستجابة لطاعة الله والانقياد له .

كذلك هنا الشيخ نبه على معنى قوله :

لبيك وسعديك : **لبيك** : معناها استجابة بعد استجابة فلبى بمعنى استجاب ، فيقول لبيك وسعديك ، لبيك : أي استجابة بعد استجابة .

وسعديك : يعني مساعدة لأمرك ، مساعدة لأمر الله أي متابعة لأمر الله وتنفيذا لأمر الله تعالى وتعاوننا مع المؤمنين على طاعة الله . وقوله :

والشر ليس إليك : هذا كما شرحنا في دروس العقيدة أن الشر ليس لله سبحانه وتعالى بمعنى أن الله تعالى لا يخلق شرا محضا ليس من ورائه خير ، فكل شر خلقه الله فهو خير باعتبار المأل وباعتبار ما يترتب عليه ، ليس المعنى نفي خلق الشر أو تقدير الشر عن الله سبحانه وتعالى ، فالهتعالى هو خالق الخير والشر ، فلا خالق إلا الله تعالى هو خالق الخير وخالق الشر وهو الذي قدر الخير والشر وفي الحديث : " وأن تؤمن بالقدر خيره وشره " فالكل من خلق الله ومن تقدير الله ولكن القصد : والشر ليس إليك يعني ليس إلى الله الشر المحض الذي لا فائدة منه ولا خير يأتي من ورائه ،

8

ولكن الله سبحانه و تعالى بحكمته وسعة علمه سبحانه و تعالى يخلق بعض الشرور لما يترتب عليها من الآثار الحميدة ، ولما يكون لها من العواقب الحسنة ، فهي شر فيما يبدو للناس باعتبار ظاهر الأمر أو ما يرونه ولكن هي خير باعتبار العاقبة .

دعاء آخر : الصيغة 3 :

[ومثله : نفس الدعاء إلى غاية أنا أول المسلمين ولكن يزيد : اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت سبحانك وبحمدك]

يعني يمكن أن يتوقف عند سبحانك وبحمدك يتوقف عند هذا الموضوع أيضا ، هذا ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم .

الصيغة 4

[ومثله أيضا أن يتوقف إلى وأنا أول المسلمين ويزيد : اللهم اهدي لأحسن الأخلاق وأحسن الأعمال ، لا يهدي

لأحسنها إلا أنت ، وقني سيئ الأخلاق والأعمال ؛ لا يقني من سيئها إلا أنت]

يعني بحذف بعض أجزاء هذا الدعاء والإبقاء على بعض أجزائه كما هي . أي يقرأ من أول الدعاء إلى قوله وأنا أول

المسلمين ويتخطى ما بعد ذلك إلى قوله : اللهم اهدي لأحسن الأخلاق .. إلى قوله لا يصرف عني سيئها إلا أنت .

هذه كلها روايات لدعاء التوجه الذي يستحبه الإمام الشافعي رحمه ويفضله غيره .

يقال لها : دعاء التسبيح وهو قول

[سبحانك الله وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك]

9

هذه الصيغة أيضا من صيغ دعاء الاستفتاح يقال لها التسبيح وهذه الصيغة هي التي يستحبها الإمامان أبو حنيفة وأحمد رحمهما الله تعالى، والحنفية و الحنابلة يفضلون هذه الصيغة ويقولون هي أفضل صيغ الاستفتاح .

وسبب اختيارهم لهذه الصيغة : لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "إن أحب الكلام الى الله أن يقول العبد سبحانك

اللهم وبحمدك ، وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك"

جدك : يعني عظمتك ، الجد هنا بمعنى العظمة والغنى ، كما في سورة الجن : "وأنة تعالى جد ربنا ما اتخذ صاحبة ولا

ولدا"، تعالى جد ربنا يعني تعالت عظمته وغناه ، فهنا وتعالى جدك: أي تعالت عظمتك وغناك .

فهذه الصيغة أيضا من صيغ دعاء الاستفتاح و يسمى دعاء التسبيح وممن كان يستفتح بهذا الدعاء أمير المؤمنين عمر

رضي الله عنه ، كان يواظب على الاستفتاح بهذا الدعاء ، طبعاً هو مأثور عن النبي صلى الله عليه وسلم وكان عمر

رضي الله عنه يستفتح به دائماً .

الصيغة 6

[مثله : **ويزيد في لصاة الليل : لا إله إلا الله (ثلاثا)، الله أكبر، كبيرا (ثلاثا)]**

أي: نفس دعاء التسبيح الذي هو : " سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك" ، ويزيد عليها في

صلاة الليل : أي في صلاة الليل كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا استفتح بدعاء التسبيح يزيد عليه أحيانا لا إله إلا الله

ثلاثا ، الله أكبر كبيرا ثلاثا .

الدعاء 7

[الله أكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة وأصيلا ، بعد أن يكبر تكبيرة الإحرام ، الله أكبر ثم يقول الله أكبر

كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة وأصيلا]

بكرة يعني اول النهار واصيلا خر النهار

قال : [استفتح به رجل من الصحابة فقال صلى الله عليه وسلم عجبت لها فتحت لها أبواب السماء]

رجل من الصحابة استفتح بهذا الدعاء فقال النبي صلى الله عليه وسلم : "عجبت لها فتحت لها أبواب السماء " ، وتفتح أبواب السماء للكلمة الطيبة والعمل الصالح ، علامة على قبوله عند الله سبحانه وتعالى وهذا يعتبر من السنن التقريرية ، فسنة النبي صلى الله عليه وسلم بالقول وبالفعل وبالتقرير يعني أن يرى بعض أصحابه فعل شيئا أو قال شيئا فيقره عليه ، فهذا الصحابي أقره النبي صلى الله عليه وسلم وأخبر أن ما قاله من الدعاء المقبول.

الدعاء 8

[الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه]

استفتح به رجل آخر فقال صلى الله عليه وسلم :

"لقد رأيت اثني عشر ملكا يبتدرونها أيهم يرفعها"]

إذن ، من السنة التقريرية أن رجلا صلى في حضور النبي صلى الله عليه وسلم فاستفتح بهذا الدعاء : "الحمد لله حمدا

كبيرا طيبا مباركا فيه" ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: لقد رأيت اثني عشر ملكا **يبتدرونها** : أي يتسابقون إليه أيهم

يرفعه ، كل منهم يريد أن يظفر برفع هذه الكلمة إلى رب العالمين سبحانه وتعالى ، وكأن الصحابة رضي الله عنهم فهموا

من أمر النبي صلى الله عليه وسلم في الاستفتاح ، من قوله: **حتى يكبر ويحمد الله عز وجل ويثني عليه** ، فهموا أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأمر في الاستفتاح بأن يحمد الله ويثني عليه ، فيمكن استعمال أي صيغة من هذه الصيغ ، فهم الصحابة أنهم لو حمدوا الله وأثنوا عليه بأي صيغة تكون صحيحة المعنى فإنها تجزئ في الاستفتاح ، وأقر النبي صلى الله عليه وسلم هذه الصيغ ، لكن لا شك أن الإنسان إذا اختار أي صيغة مما قاله النبي صلى الله عليه وسلم أو أقر عليه أصحابه ، فإنه يكون أفضل من أن يثني على الله بصيغة أخرى .

لكن ، لو استفتح فحمد الله وأثنى عليه بأي صيغة فإنه ينال به الأجر إن شاء الله .

الدعاء 9

دعاء آخر مما كان النبي صلى الله عليه وسلم يستفتح به

أنه قال : **[اللهم لك الحمد أنت نور السموات والأرض ومن فيهن]**

وكما سيأتي أن هذا الدعاء كان يقوله في صلاة الليل يعني كان يستفتح به في صلاة الليل خاصة ، فكان يستفتح أحيانا يقول : **اللهم لك الحمد أنت نور السموات والأرض ومن فيهن**

والله تعالى **نور السموات والأرض** فسرهما ابن عباس : قال : منور السموات والأرض ، اه الله تعالى ينير السموات والأرض سبحانه وتعالى .

..[ولك الحمد أنت قيم السموات والأرض ومن فيهن]..

وقيم : بمعنى الحافظ إذن النور عو المنور الذي به يهتدى الذي يهتدون به ، أما قيمهما فيعني حافظهما وراعيهما .

12

[ولك الحمد أنت ملك السموات والأرض ومن فيهن ولك الحمد أنت حق ووعدك حق وقولك حق ولقاؤك حق والجنة حق والنار حق والساعة حق والنبيون حق ومحمد حق . اللهم لك أسلمت وعليك توكلت وبك آمنت وإليك أنبت وبك خاصمت ، وإليك حاكمت ، أنت ربنا وإليك المصير ، فاعفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت وما أنت أعلم به مني أنت المقدم وأنت المؤخر أنت إلهي لا إله إلا أنت ، ولا حول ولا قوة إلا بك] وهذا أيضا من الأدعية الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم من أدعية الاستفتاح ، كان يستفتح به صلى الله عليه وسلم في صلاة الليل .

الصيغة 10

[ومن استفتاحه في صلاة الليل أيضا : كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول أحيانا : اللهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل ، فاطر السموات والأرض ، عالم الغيب والشهادة ، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك ، إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم] .

الصيغة 11

قال : [كان يكبر عشرا ويحمد عشرا ويسبح عشرا ويهلل عشرا ويستغفر عشرا..]
يعني يقول عشر مرات الله أكبر ثم عشر مرات الحمد لله ثم عشر مرات سبحان الله ثم يقول عشر مرات لا إله إلا الله وهو التهليل ، ثم يقول عشر مرات أستغفر الله ويقول اللهم اغفر لي واهدني وارزقني وعافني عشر مرات ، يكرره عشر مرات ،
ويقول : [اللهم إني أعوذ بك من الضيق يوم الحساب عشر مرات ك اللهم إني أعوذ بك من الضيق يوم الحساب] .

فهذه صيغة أيضا من صيغ أدعية الاستفتاح كان النبي صلى الله عليه وسلم يستفتح بها.

الصيغة 12 والاخيرة

[الله أكبر ثلاثا ، ذو الملكوت والجبروت والكبرياء والعظمة] .

إن هذه هي صيغ أدعية الاستفتاح التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يستفتح بها ، ثم رأينا بعضها ، كان يقوله صلى الله عليه وسلم في الفرض والنفل وبعضها كان يقوله في صلاة الليل ، أي في نافلة قيام الليل خاصة .

لكن الأصل والقاعدة أن ما يتعلق بصفة الصلاة ، أن حكم الفرض كالنفل إلا إذا قام دليل يقوم على التخصيص يعني لو أن شخصا أخذ هذه الأدعية وإن كان النبي صلى الله عليه وسلم قالها في الليل، لكن لو أن شخصا استفتح بها في أي صلاة مفروضة أو نافلة في ليل أو نهار فلا حرج إن شاء الله .

لكن على كل حال كما ذكرنا يعني الصيغة المفضلة عند الفقهاء عند الامامين ابي حنيفة وأحمد يستحبان الصيغة الخامسة سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك .

والامام الشافعي رحمه الله يفضل وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا مسلما وما انا من المشركين إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا اول المسلمين .

هذه أدعية الاستفتاح..

قال: **[القراءة** **الحريث بالاسلام ودراسة العلوم الشرعية على الانترنت**

قال ثم كان صلى الله عليه وسلم يستعيز بالله تعالى] : يتعوذ بالله تعالى من الشيطان الرجيم ، وصيغ الاستعاذة الواردة

عن النبي صلى الله عليه وسلم كثيرة ، ومنها أن يقول أعوذ بالله من الشيطان فقط ويقتصر عليه ، هذه الصيغة منقولة عن أئمة القراء ومأخوذة من الأمر في القرآن الكريم ، من سورة النحل "فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم" ، ويمكن أن يزيد عليها فيقول: **أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم** ، ويمكن أن يزيد عليها ما شاء من تنزيه لله تعالى وتعظيم له فمن الصيغ الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم في الاستعاذة كان يقول :

[أعوذ بالله من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه]

وقال : فسرهما النبي صلى الله عليه وسلم :

قال **همزه** : الموتة أو المؤتة ، وهي نوع من الجنون يتسبب فيه الشيطان ، يعني جنون أو صرع الشيطان يتسبب فيه ، فالنبي صلى الله عليه وسلم كان يقول أعوذ بالله من الشيطان الرجيم من همزه: يعني من الجنون الذي يسببه الشيطان

ونفخه : نفخ الشيطان هو الكبر ينفخ في الإنسان ولا يزال حتى يتكبر ويتعالى.

ونفث الشيطان هو الشرع فسره النبي صلى الله عليه وسلم بالشعر.

وتوفيقاً بين الأحاديث التي فيها ذم الشعر والأحاديث التي فيها سماع النبي صلى الله عليه وسلم لشعراء الصحابة وثنائه

على شعر الحسن أن يقال: إن الشعر منه مذموم ومحمود بحسب ما يتضمنه هذا الشعر فالشعر هو كلام كغيره من الكلام

حسنه حسن وقبيحه قبيح. فما كان من الشعر فيه حث على الفواحش وتزيين لها ، وما كان مشتملاً على الآخرين

، فخر الكاتب الذي فيه تعال على الناس واحتقار لهم ، ونحو ذلك من المساوئ التي يشتمل عليها كثير من الشعر، فيكون مذموما و يكون هو الم عنى بنصوص الذم التي فيها ذم الشعر والتعوذ منه وكذا .

لكن الشعر الحسن الذي فيه انتصار للدين وفيه الحث على مكارم الأخلاق وعلى فضائل الأعمال فهذا شعر محمود وكان النبي صلى الله عليه وسلم يستمع إليه ويثني على أصحابه ، قال لحسان : اهجم وروح القدس يؤيدك، يعني جبريل يؤيدك ، وجعل صلى الله عليه وسلم ، منبرا في المسجد لحسان رضي الله عنه ينشد عليه الشعر ، الذي فيه الانتصار للدين وللإسلام والرد على المشركين .

وكذلك النبي صلى الله عليه وسلم أثري على أبيات الشعر التي فيها حكمة وفيها معان حسنة حتى ولو كان قائلها من المشركين لكن كان معناها حسنا ، كان النبي صلى الله عليه وسلم يسر بها ويستمع إليها صلى الله عليه وسلم .
والقصد هنا التعوذ بالله تعالى من الشيطان الرجيم من همزه أي من الجنون ونفخه أي الكبر ونفته أي الشعر المذموم ،

قال : **[وكان أحيانا يزيد فيه فيقول اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم]**

فإنما أن يقتصر على قول : أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم ، وإما أن يزيد فيقول : أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه و نفته .

[ثم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ولا يجهر بها]

يعني يستحب بعد الاستعاذة أن يبسم : بسم الله الرحمن الرحيم ولا يجهر بها ،

16

وطبعا موضوع قراءة البسمة والجهر بها والإسرار بها من مسائل الخلاف بين الفقهاء : كما ذكرنا عن مالك لا يستحب

قراءة البسمة أصلا ، ولكن يقول المصلي: الله اكبر ثم يقول مباشرة : الحمد لله رب العالمين .

أما الإمام الشافعي رحمه الله : يرى الجهر بالبسمة ، وهذا مروى عن بعض الصحابة رضي الله عنهم كانوا يقرؤون

البسمة ويجهرون بها وأخذ هذا الشافعي رحمه الله وفقهاء مكة من التابعين ومن بعدهم .

والذي عليه الإمام أبو حنيفة وأحمد رحمه الله : أن البسمة تقرأ ولكن سرا وذلك ، عن أنس رضي الله عنه قال صليت

خلف النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر فكانوا لا يجهرون بيسم الله الرحمن الرحيم وفي رواية لا يذكرون بسم

الله الرحمن الرحيم لا في اول قراءة ولا في آخرها، يعني لا يذكرونها جهرا ، فأنس رضي الله عنه نقل عن النبي صلى

الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر كانوا يسرون بالبسمة فلذلك ، المؤلف يرى أن الإسرار بالبسمة وعدم الجهر بها أفضل

من الجهر بها، لكن لو جهر بها فلا حرج إن شاء الله لأنه ورد عن بعض الصحابة رضي الله عنه وأخذ به الامام الشافعي

رحمه الله .

ومن العلماء من يقول أن من لكانوا يجهرون بها كان يجهرون بها أحيانا لبيان أنهم يقرؤون بها وليس على سبيل المواظبة

، ويُفضل أن الإنسان إذا اختار أن يجهر بها ألا يواظب على الجهر بها ، وإنما يجهر بها أحيانا بغرض التعليم أو كذا ،

لكن الأفضل أن تكون المواظبة أو الأكثر في صلاته بغير جهر بها في الصلاة ، يسر بها .

قال [القراءة آية آية .

ثم يقرأ الفاتحة ويقطعها آية آية بسم الرحمن الرحيم ثم يقف ثم يقول الحمد لله رب العالمين ثم يقف ثم يقول الرحمن الرحيم ثم يقف ثم يقول مالك يوم الدين ، وهكذا إلى آخر السورة وكذلك كانت قراءته كلها يقف على رؤوس الآي ولا يصلها بما بعدها] .

فالمؤلف هنا يستحب الوقف على رؤوس الآي ، وذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ويقف الحمد لله رب العالمين ويقف إلى آخر السورة وطبعا هناك اختلاف كبير بين الفقهاء وكذلك بين القراء في عد البسمة آية من الفاتحة أو أنها ليست بآية من الفاتحة، بعض القراء والفقهاء يعدون البسمة وبعضهم لا يعدها آية منها .

والفاتحة سبع آيات بنص القرآن لأن الله تعالى يقول " ولقد آتيناك سبعا من المثاني " وسميت مثنائي لأنها تتكرر ، المثنائي هي الشبيء الذي يكرر لأن الفاتحة تكرر قراءتها سماها الله سبحانه تعالى السبع المثاني لأنها سبع آيات فسواء الذين عدوا البسمة أو لم يعدوها جعلوا الفاتحة سبع آيات .

لكن الذين عدوا الفاتحة قالوا : بسم الله الرحمن الرحيم آية ، الحمد لله رب العالمين آية الرحمن الرحيم آية مالك يوم الدين آية إياك نعبد وإياك نستعين هذه الآية الخامسة اهدنا الصراط المستقيم الآية السادسة ثم الآية السابعة صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين ، أي من صراط إلى آخرها كلها تكون آية واحدة .

والذين لم يعدوا البسملة آية قسموا الآية الأخيرة الى آيتين وقالوا صراط الذين أنعمت عليهم آية ومن غير المغضوب عليهم إلى آخرها تكون آية .

فهذان قولان وبين العلماء نقاشات طويلة في كتب الفقه وكتب شروحات الحديث .

ومن الأقوال التي فيها توفيق بين الرأيين قالوا أن البسملة ، آية من الفاتحة على حرف من الأحرف التي أنزل بها القرآن وليست آية في حرف آخر لأن القرآن الكريم أنزل على سبعة أحرف، وسورة الفاتحة تكرر نزولها على النبي صلى الله عليه وسلم، فقالوا البسملة أنزلت على أنها آية من الفاتحة في حرف من الأحرف التي أنزل عليها القرآن وأنزلت الفاتحة على النبي صلى الله عليه وسلم مرة بالبسملة ومرة بغير البسملة فكلاهما مما أنزل عليه القرآن ومن الأحرف السبعة التي قال فيها النبي صلى الله عليه وسلم **كلها كاف شاف** ، لذلك لا حرج إن شاء الله سواء عددناها آية أو لم نعدّها آية من القرآن الكريم .

وهنا اختلاف البسملة في بقية السور هل هي آية من السور أو ليست آية أو أنها آية مستقلة ، بعض الفقهاء يقول هي آية مستقلة تنزل للفصل بها بين السور وبعضهم قال هي ذكر من الانكار في غير الفاتحة ، طبعاً ما عدا الموضع الذي هو في سورة النمل في أثناء السورة التي في قوله تعالى إنه من سليمان وإنه بسم الله الرحمن الرحيم ألا تعلوا علي .. فهذه طبعاً من القرآن بإجماع العلماء ، وسورة التوبة كما هو معروف نزلت بغير بسملة ، فكان النبي صلى الله عليه وسلم يقطع قراءته فيقف عند رؤوس الآي لذلك الوقف على رؤوس الآي سنة لكنه ليس بواجب ، ولا يخطأ من وصل الآيات بعضها

19

ببعض من غير أن يخل بالمعنى ، فإن السلف الصالح رحمهم الله منهم من كان يصل الآيات مراعيًا للمعنى ومنهم من كان يقف على رؤوس الآي بغض النظر عن كونها متعلقة بما بعدها أم لا ، فكلا الرأيين لا حرج فيه .

والذين يصلون قالوا أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقف ليعلم أمته عد الآي لأن الصحابة كانوا يأخذون عد الآي من وقوف النبي صلى الله عليه وسلم فكان يقف على رؤوس الآي حتى يعلمهم عد الآي أو كذا، لكن قالوا بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم ضُبط عد الآي وعلم رأس الآية فلا حرج من وصل الآيات بعضها ببعض بمراعاة المعنى فالقصد أنه من وصل فلا حرج عليه وله سلف في هذا ومن رأى أن يتوقف على رأس الآي حتى ولو كان لها تعلق بمعنى الآية التي بعدها فلا حرج أيضا ، فمن أراد أن يقرأ مثلا في سورة الماعون فويل للمصلين ويقف .. الذين هم عن صلاتهم ساهون ويقف ، رغم تعلق المعنى فإذا رأى الوقف لا حرج عليه مراعاة لرأس الآية حتى وإن كان هنالك تعلق معنوي ومن رأى أن يصل بدون مراعاة المعنى فيقول ويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون أيضا لا حرج عليه وهكذا فيما يشبهها .

قال **[وكان تارة يقرأها ملك يوم الدين]**

كان النبي صلى الله عليه وسلم تارة يقرأ مالك يوم الدين وتارة يقرأ ملك يوم الدين وهما قراءتان متواترتان ، وهكذا فكل ما وقع فيه الخلاف في القراءات المتواترة مأخوذ من تلاوة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن قراءته .

فاختلاف القراءات القرآنية هو أيضا من باب اختلاف التنوع ، يعني وأنت تقرأ القرآن من كان يحسن أكثر من قراءة فله أن ينوع ويقرأ بهذه القراءة تارة ويقرأ بهذه القراءة تارة أخرى ومن كان لا يحسن إلا قراءة واحدة قرأ بها لكن يستحسن أن الإنسان ، إذا كان يقرأ - مثلا - بقراءة عاصم أو الكسائي ، القراءات التي فيها مالك يوم الدين أن يقرأها مالك و إذا كان

يقراً بقراءة نافع ومن وافقه من القراء الذين يقرؤون ملك أن يقرأها ملك ، بعض الناس يكون يقرأ برواية حفص و يقرأها ملك حتى يأخذ بسنة قراءة ملك ، فيخلط القراءات بعضها ببعض وهذا لا ينبغي ، وإنما يفضل أنه اذا قرأ بقراءة فيها مالك أن يقرأها مالك واذقرأ بقراءة فيها ملك أن يقرأها يقرأها ملك ولا يخلط بين القراءات .

قال : **[ركنية الفاتحة وفضائلها]**

قال **[وكان يعظم من شأن هذه السورة فكان يقول لا الصلاة لمن لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فصاعدا وفي لفظ : لا تجزئ**

صلاة لا يقرأ الرجل فيها بفاتحة الكتاب وتارة يقول : من صلى صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج ، هي خداج

، هي خداج ، غير تمام]

خداج: أي ناقصة ومنه يسمى الطفل الذي يولد قبل اكتمال أشهر حمله يقال له طفل خديج أو طفلة خديجة ، فالشيء الخداج

أي الخديج هو الناقص فالنبي صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب ومنه أم المؤمنين خديجة رضي

الله عنها .

فهو الذي ولد قبل تكميل الشهور التسع .

يقول : **لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب :**

وهذا استدل به جمهور الفقهاء على أن قراءة الفاتحة ركن من أركان الصلاة ، وأن الصلاة لا تصح إلا بقراءة الفاتحة

فهي ركن من ركن من أركان الصلاة ، وهذا مذهب مالك والشافعي وأحمد رحمهم الله .

وأما الإمام أبو حنيفة رحمه الله : أن معنى لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب ، أنه لا صلاة كاملة ، وليس المعنى أنه لا صلاة مجزئة ، لأنه هنا يحتاج إلى تقدير.

لكن الأصل هو نفي الصحة والإجزاء فلا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب ، يعني لا صلاة صحيحة ولا صلاة مجزئة وتكون صلاته باطلة اذا لم يقرأ بفاتحة الكتاب، لكن أبا حنيفة يقول أن النفي هنا نفي الكمال وأن الفاتحة يمكن الاستغناء عنها بقراءة آيات من سور أخرى ولكن هذا الكلام غير الصحيح ،الذي ذهب إليه أبو حنيفة رحمه الله .

والصواب ما ذهب إليه الجمهور من ركنية قراءة سورة الفاتحة ، إلا ما يتعلق بقراءة المأموم خلف الإمام فهذا فيه تفصيل سيأتي ان شاء الله ، الجمهور يرون عدم وجوب القراءة على المأموم خلف الإمام ، هذه حالة خاصة لكن بالنسبة للإمام والمنفرد فإن قراءة الفاتحة ركن من اركان الصلاة لا تصح الصلاة الا بها .

قال [ويقول : صلى الله عليه وسلم قال الله تبارك وتعالى : **قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين فنصفها لي ونصفها لعبدي ولعبدي ما سأل..**]

الله تعالى يقول في الحديث القدسي قسمت الصلاة بيني وبين عبدي

الصلاة هنا بمعنى الفاتحة لأنه من أسماء الفاتحة الصلاة ، وهذا موجود في اللغة العربية ، أنه أحيانا يطلق الكل على

الجزء أو الجزء على الكل ، فالفاتحة هي ركن من أركان الصلاة ، وسميت الفاتحة الصلاة فقال الله تعالى في الحديث

القدسي قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين فنصفها لي ونصفها لعبدي ولعبدي ما سأل

[وقال صلى الله عليه وسلم اقرؤوا يقول العبد : الحمد لله رب العالمين ، يقول الله تعالى : حمدني عبدي ويقول العبد :

الرحمن الرحيم : يقول الله : أتى علي عبدي ويقول العبد مالك يوم الدين ، يقول الله : حمدني عبدي ، يقول العبد : اياك

نعبد واياك نستعين قال: فهذه بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل..]

فإذا هذه ثلاث آيات ونصف لله تعالى لأنه قال فنصفها لي ونصفها لعبدي فالنصف الذي لله تعالى هو ثلاث آيات ونصف الأولى : وهذا على عدم عد البسملة وهذا الحديث من ضمن ادلة القائلين بان البسملة ليست من الايات ، فقالوا : الحمد لله رب العالمين ، آية ، الرحمن الرحيم آية ، مالك يوم الدين آية اياك نعبد نصف آية ، فهذه الثلاثة آيات ونصف هي لله تعالى وما بعدها ، اياك نستعين ، هذه للعبد ، لأن الآية اياك نعبد وإياك نستعين نصفها لله ونصفها للعبد ، النصف الذي لله هو : اياك نعبد ، ونصفها الذي للعبد هو اياك نستعين لأن فيها طلب ، نطلب من الله الإعانة .

كل ما سريق كان ثناء على الله تعالى ومن اياك نستعين طلب فهذا للعبد . اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت

عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين فتصبح هذه ثلاثة آيات ونصف فيها طلب من الله تعالى.

قال [فهؤلاء لعبدي ولعبدي ماشاء]

هذا من فضائل الفاتحة أن الدعاء الذي فيها قد وعد الله تعالى بإجابته وأنه سيعطي عبده ما شاء في هذا الدعاء.

قال [وكان يقول صلى الله عليه وسلم ما أنزل الله عز وجل في التوراة ولا في الإنجيل مثل أم القرآن وهي السبع

المثاني والقران العظيم الذي أوتيته]

قال تعالى : "وَعَاتِنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمِ" فالنبي صلى الله عليه وسلم بين أن الفاتحة هي السبع المثاني لأنها تلتون تلاوتها وهي القرآن العظيم هذا أيضا من باب تسمية الجزء بالكل فهي جزء من القرآن ، وسميت القرآن وهي جزء من الصلاة وسميت الصلاة لأنها أعظم سورة في القرآن ، وهي من أهم أركان الصلاة ، سميت صلاة وسميت قرآنا . وأخبر النبي صلى الله عليه وسلم أنه لم ينزل في التوراة ولا في الانجيل مثل سورة الفاتحة ، ومن أسمائها أم القرآن وأم الشئى يعني مقصوده الأعظم ، المقصود الأعظم في القرآن الكريم ضمنه الله سبحانه وتعالى في سورة الفاتحة ، ومقاصد القرآن في سورة الفاتحة ، لأن سورة الفاتحة فيها أنواع التوحيد كلها ، فيها وصف الله تعالى بالربوبية : توحده بالربوبية: رب العالمين ، وتوحيد الألوهية: في توحيد العبادة في إياك نعبد ، وتوحيد الأسماء والصفات: فهي قد اشتملت على أسماء الله وصفاته: الرحمن الرحيم ، ملك يوم الدين ، فيها ذكر المعاد: يوم القيامة في مالك يوم الدين ، فيها ذكر الإيمان بالرسول لأنه قال اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم والذين أنعم عليهم هم النبيون وفيها ذكر أحوال الأمم السابقة وجزاء الطائعين وعقوبة العاصين لأن الطائعين أنعم الله عليهم ولأن الذين خالفوا أمر الله غضب عليهم لأنهم ضلوا ، وكذا التحذير من مشابهة الضالين ومثابته الم غضوب عليهم وغير ذلك فمقاصد القرآن العظمى موجودة في هذه السورة لذلك سميت ام القرآن .

قال [وأمر صلى الله عليه وسلم المسمى صلته ان يقرأ بها في صلته]

وعرفنا أن النبي صلى الله عليه وسلم إذا أمر المسمى صلته بشئى فهو من أركان الصلاة أو واجباتها.

[وقال لمن لم يستطع حفظها قل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله]

فهذا أرشد إليه النبي صلى الله عليه وسلم رجلا كان لا يحسن قراءة الفاتحة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم قل سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله ، وهذا إرشاد من النبي صلى الله عليه وسلم: من كان لا يحفظ الفاتحة لكونه حديث العهد بالاسلام أسلم حديثا أو لكونه لا يحسن العربية ولم يستطع أن يتعلمها فيمكنه ان يقتصر على هذه الكلمات إلى أن يحفظه.

لكن ، يجب عليه أن يبذل وسعه في حفظ الفاتحة ولا يكلف الله نفسا إلا وسعها ، ومن كان يستطيع أن يقرأها من ورقة فهو أفضل من أن يقتصر على التسبيح والتحميد والتهليل ان كان يستطيع ان يقرأها من ورقة فيكتبها في ورقة ويقرأها ويكون هذا أفضل من أن يسبح وسحمد ويهلل ويكبر .. إلى أن يحفظها .

قال : [وقال للمسيئ صلاته فان كان معك قران فاقرأ به والا فاحمد الله وكبره وهالله]

وهذا كما يقال في الفاتحة أن الذي لا يحفظ الفاتحة يحمد ويهلل ويكبر كذلك أيضا في القرآن الذي يتلى بعد الفاتحة ، إن كان لا يحفظ إلا الفاتحة ويريد أن يثني على الله تعالى ولكنه لا يحفظ شيئا من القرآن يمكنه أن يحمد ويهلل ويكبر ويسبح ويثني على الله تعالى بهذه الأذكار بدلا من تلاوة سورة من القرآن إذا كان لا يحفظ سورة من القرآن يقرأ بها بعد الفاتحة ..

قال : [نسخ القراءة وراء الامام في الجهرية..]

في الحقيقة هذا الباب سيذكر فيه المؤلف أحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم فيها أن ناسا قرؤوا القرآن خلفه صلى الله عليه وسلم في الصلاة الجهرية فقال لا تفعلوا الا بأمر الكئيب أي لا تقرؤوا خلفي إلا بأمر الكتاب : إلا بالفاتحة.

وأحاديث أخرى فيها أن ناسا كانوا يقرؤون القرآن خلف النبي صلى الله عليه وسلم، وأن النبي نهاهم عن ذلك وقال أبو هريرة فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما جهر به.

الشيخ الألباني رحمه الله جعل الأحاديث التي في النهي عن القراءة خلف الإمام ناسخة للأحاديث التي يأمر فيها النبي صلى الله عليه وسلم بقراءة الفاتحة خلفه لكن الرأي الصواب في هذا أنه ليس من باب النسخ وإنما هو تعارض عام وخاص ، الأصل أننا لا نلجأ إلى النسخ إلا عند تعذر الجمع أو التوفيق بين الأحاديث فهنا بالإمكان التوفيق بينها بأن نقول أحاديث النهي عن القراءة خلف الإمام أحاديث عامة والأحاديث التي فيها الإذن بقراءة الفاتحة خاصة ، هذه خاصة ، ليس هناك تعارض حتى نقول أن هذه الأحاديث منسوخة .

الصواب أن : قراءة الفاتحة خلف الإمام ليست بمنسوخة وإنما الذي يمكن أن يكون منسوخا هو ما سوى الفاتحة، فإن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن القراءة خلفه ، هذا إذا قلنا أصلا أن فعل الناس الأول كان بأمر من النبي صلى الله عليه وسلم ، لكن ربما كان فعل الناس أصلا بالقراءة خلف النبي صلى الله عليه وسلم في غير الفاتحة ، كان لعدم علمهم ونهاهم النبي صلى الله عليه وسلم فانتهوا ، لكن القصد أنه ليس عندنا حديث ينهى عن قراءة الفاتحة خاصة حتى نقول انه نسخ الأمر بقراءة الفاتحة.

الخلاصة : أن الصواب أنه خلف الإمام تقرأ سورة الفاتحة يقرأها المأموم خلف الإمام وأن هذا مستثنى من أحاديث النهي عن القراءة خلف الإمام لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تفعلوا إلا بأمر الكتاب أي لا تقرأوا خلفي إلا بأمر الكتاب ،

وقال تعالى " وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وانصتوا لعلكم ترحمون " أيضا نقول يستثنى منه القراءة بفاتحة الكتاب فنصت إلى الإمام ولا نقرأ خلفه إلا بفاتحة الكتاب فهذه مستثناة.

والقول بأن المأموم يقرأ بفاتحة الكتاب خلف الإمام أي القول بوجود القراءة للفاتحة خلف الإمام ولو كانت الصلاة جهرية هو مذهب الشافعية وهو الرأي الأرجح الموفق للأدلة .

وإن كان أيضا القول الآخر وهو عدم القراءة خلف الإمام وأن من كان له إمام فقراءة إمامه له قراءة وأنه يكفي سماع المأموم لقراءة الفاتحة من الإمام وأن هذا يكفي ولا يحتاج المأموم إلى القراءة هذا قول جمهور الفقهاء أبي حنيفة ومالك وأحمد يقولون يكفي المأموم أن يسمع قراءة الإمام وهذا يجزئه ولا يحتاج إلى قراءة الفاتحة خلف الإمام لكنهم لم يقولوا بالنسخ ، وليس كما قال الشيخ الألباني رحمه الله فهو انفراد بقوله أن هذا من باب الناسخ والمنسوخ ، ولكنهم قالوها أيضا من باب التوفيق بين النصوص.

فمن باب الاحتياط أنه إذا قرأ المأموم الفاتحة خلف الإمام يكون أتى بالأحوط في هذه الحالة .

قال: **«وكان قد أجاز للمؤمنين أن يقرؤوا بها وراء الإمام في الصلاة الجهرية حيث كان في صلاة الفجر فقرأ فتثقلت عليه القراءة فلما فرغ قال : لعلكم تقرؤون خلف إمامكم قلنا : نعم هذا..»**

هذا: يعني قراءة سريعة بسرعة وعجلة .

النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في صلاة الفجر واستمع إلى قراءتهم خلفه ، إلى أصواتهم وهم يقرؤون خلفه يشوشون عليه ، قال لعلكم تقرؤون خلف إمامكم قالوا نعم هذا أي قراءة سريعة **«يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال لا تفعلوا**

إلا أن يقرأ أحدكم بفاتحة الكتاب وفي رواية لا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها [هذا الحديث الذي

فيه النهي عن القراءة خلف الامام إلا بفاتحة الكتاب فلم يمنعهم النبي صلى الله عليه وسلم بل أمرهم أن يقرؤوا بها فقال :

فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها .

ثم يقول الشيخ الالباني

: ثم نهاهم عن القراءة كلها في الجهرية

هذا فهم الشيخ للحديث أنه نهى عن القراءة كلها ، يعني بما في ذلك الفاتحة ولكن الصواب أن هذا النهي الثاني هو عن غير الفاتحة.

[وذلك أنه حينما انصرف من صلاة جهر فيها بالقراءة وفي رواية أنها صلاة الصبح فقال هل قرأ أحدكم معي آنفا فقال

رجل: نعم أنا يا رسول الله فقال اني اقول مالي أنزع؟]:

يعني يشوش علي أو أغلب في القراءة وأداخل فيها ، يعني هم يقرؤون والنبي صلى الله عليه وسلم يقرأ ،

[قال أبو هريرة فانتهى الناس عن القراءة مع النبي صلى الله عليه وسلم فيما جهر فيه النبي صلى الله عليه وسلم

بالقراءة حين سمعوا ذلك من رسول الله عليه وسلم وقرأوا في انفسهم سرا فيما لا يجهر فيه الامام]

وفي الحقيقة هذا أيضا : أي القراءة سرا فيما لا يجهر فيه الإمام هذه تشمل أمرين : تشمل القراءة في الصلاة السرية لأن

الإمام في الصلاة السرية لا يجهر فبالتالي المأموم يقرأ طالما الإمام يسر بالقراءة .

وتشمل أيضا أنه في الصلاة الجهرية يقرأ المأموم الفاتحة ، و يستحب له أن يقرأ في سكتات الإمام ، في الأوقات التي يسكت فيها الإمام سواء قبل قراءته أو في سكتات في أثناء القراءة فإذا سكت الإمام يستغل المأموم سكتات الإمام ليقرأ فيها الفاتحة ، ففي الفترة التي يقرأ فيها الإمام دعاء الاستفتاح إذا أطال فيه ، يمكن ان يقرأ المأموم بعضا من فاتحة الكتاب و يكمل إذا سكت في نهاية الفاتحة ، وإذا لم تكف السكتات فيقرأ ولو أثناء قراءة الإمام ويكون معذورا في هذه الحالة سواء أثناء قراءته للفاتحة أو أثناء قراءته للسورة يقرأ الفاتحة .

قال : **[وجعل الإنصات لقراءة الإمام من تمام الانتمام به فقال إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا قرأ فانصتوا كما جعل الاستماع له مغنيا عن القراءة وراهه فقال من كان له امام فقراءة الامام له قراءة . هذا في الجهرية]**

وهذه كلها كما ذكرنا أحاديث عامة (من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة والأمر بالإنصات للإمام) هذه أحاديث عامة وأحاديث أم الكتاب هذه أحاديث خاصة فنقول أن الأمر بالإنصات للإمام وأن قراءة الإمام قراءة للمأموم هذا في غير الفاتحة أما في الفاتحة فله أن يقرأ الفاتحة ، وإن لم ينصت للإمام ، ولا تكون قراءة الإمام مجزئة عن قراءته للفاتحة .

قال : **[وجوب القراءة في السرية]**

قال وأما في السرية : أي الصلاة السرية كالظهر والعصر والركعتين الأخيرتين في العشاء والركعة الأخيرة في المغرب

قال [وأما في السرية فقد أقرهم على القراءة فيها فقال جابر: كنا نقرأ في الظهر والعصر خلف الإمام في الركعتين

الأوليين بفاتحة الكتاب وسورة و في الاخيرين بفاتحة الكتاب

وإنما انكر التشويش عليه بها ، وذلك حينما صلى الظهر باصحابه فقال : أيكم قرأ سبح اسم ربي الأعلى ..] .

النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم صلاة الظهر فقال بعد الصلاة أيكم قرأ سبح اسم ربك الأعلى [**فقال رجل : أنا ولم أرد بها إلا الخير**]: يعني ما قصدت إلا الخير ، **[.فقال : قد عرفت أن رجلا خالجنيا.]** : أي نازعني القراءة أو شوش علي القراءة.

[وفي حديث اخر كانوا يقرؤون خلف النبي صلى الله عليه وسلم فيجهرون به] : يعني في الصلاة السرية يرفعون أصواتهم بالقراءة ، **[فقال : خلطتم علي القرآن]** ،

[وقال ان المصلي يناجي ربه فلينظر بم يناجيه به ، ولا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن]

فالقصد أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يوصيهم أن يقرؤوا في السرية ولكن لا يجهرون بالقراءة حتى لا يشوشوا على الإمام ولا يشوشوا على من حولهم .

وقال : **[وكان يقول : من قرأ حرفا من كتاب الله فله به حسنة و الحسنه بعشر امثالها : لا أقول الم حرف ولكن الف حرف ولام حرف وميم حرف]** .

هذا في فضل قراءة القران عموما بما في ذلك أثناء الركعات التي يسر فيها الإمام فيقرأ فيها المأموم القران طلبا لهذا الثواب والأجر .

وقوله : **ولا يجهر بعضكم على بعض بالقران** : هذا في كل وقت ، الإنسان لا يجهر بالقران حتى لا يشوش على التاليين حوله ، فلو كان جالسا في المسجد يقرأ القران والناس حوله يصلون او يقرؤون ، لا يرفع صوته بحيث يشوش على

المصلين أو التاليين للقرآن بجواره ، إلا إذا كانوا جلسوا للإنصات إليه يرديون أن يستمعوا لقراءته ، لكن إذا كان كل منهم مشغول يقرأ لنفسه ففي هذه الحالة لا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن ، لا يشوش على الباقي .

قال: [**التأمين وجهر الإمام به**]

التأمين قول أمين ومعناها اللهم استجب وجهر الإمام بالتأمين.

قال : [**ثم كان صلى الله عليه وسلم إذا انتهى من قراءة الفاتحة فقال أمين يجهر ويمد بها صوته**] .

كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا انتهى من قراءة الفاتحة قال أمين يجهر ويمد بها صوته صلى الله عليه وسلم .

قال : [**وكان يأمر المقتدين بالتأمين بعيد تأمين الإمام..**]

في الحقيقة هذا أيضا من اجتهاد الشيخ الالباني أن تأمين المأموم يكون بعيد تأمين الإمام أي بعد أن ينتهي الإمام من التأمين يبدأ المأموم بالتأمين ، وهذا قول شذبه رحمه الله عما عليه بقية العلماء سلفا وخلفا .

فإنهم يقولون التأمين للمأموم يكون أثناء تأمين الإمام في نفس الوقت وليس بعد تأمين الإمام وإنما في أثناء تأمين الإمام يؤمن المأموم في نفس الوقت وذلك على تفسير الإشكال الذي عند الشيخ رحمه الله أنه ، إذا أمن الإمام فأمرها فهو أخذها

بهذا الترتيب يعني أن يؤمن الإمام أولا ثم يؤمن المأموم، ولكن الصواب أن هذا مثل قوله تعالى: " فإذا قرأت القرآن

فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم" أوقوله صلى الله عليه وسلم "إذا دخل أحدكم الخلاء فليقل اللهم اني اعوذ بك من

الخبث والخبائث" وقوله تعالى "وإذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم" ، فيقاس على ذلك ، إذا وصلتكم إلى موضع

التأمين ، ليس إذا فرغ من التأمين ولكن القصد إذا وصل إلى مكان التأمين فأمنوا كما في إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا يعني إذا أردتم القيام إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم ، فغسل الوجه يكون أولاً قبل الصلاة وليس بعيد القيام إلى الصلاة .

وفي : وإذا قرأت القرآن فاستعذ.. ليس معناه أن الاستعاذة تكون بعد القراءة ولكن المعنى إذا أردت أن تقرأ القرآن فكذلك

هنا إذا أمن الإمام أي : إذا بلغ موضع التأمين ويؤكد هذا رواية أخرى لنفس هذا الحديث فيها : **فإذا بلغ الإمام ولا**

الضالين فقولوا امين ، معناه أن المأموم يؤمن عندما ينتهي الإمام من قول ولا الضالين، وأنه في نفس هذا الوقت يؤمن

المأموم مع الإمام وورد أن الملائكة تؤمن لأن الملائكة يشهدون صلاة الجماعة مع المسلمين و يؤمنون مع تأمين الإمام

والمؤمنين ويؤمن الملائكة في الأرض والملائكة في السماء ، يقول صلى الله عليه وسلم: **فمن وافق تأمينه تأمين**

الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه وهذا من فضائل التأمين أن المأموم إذا أمن في الوقت الذي تؤمن فيه الملائكة والملائكة

يؤمنون في الوقت الذي يؤمن فيه الإمام إذن الكل يتوافقون فالمأموم يؤمن في نفس اللحظة التي يؤمن فيها الملائكة ،

والملائكة يؤمنون في اللحظة التي يؤمن فيها الإمام ومن وافق تأمينه بتأمين الملائكة أي أمن في نفس الوقت الذي تؤمن فيه

الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه .

(الطبعة التي عند احد تلاميذ الشيخ ليس فيها هذا الكلام ، يقول الشيخ وكأن الشيخ الألباني رحمه الله نفسه رجع عن هذا القول في آخر

عمره ،.. الطبعة التي معنا ربما معدلة لأن الطبعة التي معنا كانت في سنة 96 ميلادية 1914 هجرية فربما الطبعة التي معكم احدث منها

النسخة التي عندي وكان يأمر المقتدين بالتأمين بعيد تأمين الإمام فيقول اذا قال..

على كل حال السبب ان له رايان في هذا الموضوع راي شذ فيه عن بقية العلماء في الحقيقة وخالفهم وراي وافق فيه المذاهب الاربعة والعلماء من السلف والخلف من ان تأمين المأموم يكون مع تأمين الامام وليس بعده وهذا هو الصواب).

قال [فيقول إذا قال الإمام غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا آمين ، فإن الملائكة تقول آمين وإن الإمام يقول آمين وفي لفظ إذا أمن الإمام فأمنوا ، فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه وفي لفظ آخر : إذا قال أحدكم في الصلاة آمين والملائكة في السماء آمين فوافق أحدهما الآخر غفر له ما تقدم من ذنبه] .

هذا كله يؤكد أن المأموم يستحب له التأمين والقول باستحباب التأمين للمأموم وأنه يؤمن ويجهر به هذا قول جمهور

الفقهاء.

ولدينا قول آخر في المسألة وهو قول الحنفية : قالوا المأموم لا يؤمن ، أو إذا أمن يؤمن سرا ، لذلك في مساجد الحنفية تجد

الإمام وحده يقول آمين والمسجد صامت فإذا صلى أحد من غير الحنفية ، تجده منفردا بالتأمين فيما بينهم ، لكن وردت

أحاديث وآثار كثيرة تفيد جهر المأمومين بالتأمين ، قال عطاء : **صليت في هذا المسجد وفيه أكثر من مائتي رجل من**

أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم (يقصد المسجد الحرام) إذا قال الإمام ولا الضالين سمعت لهم لجة بآمين أو سمعت

لهم لجة بآمين يعني يرتج بآمين ، فكان الصحابة رضي الله عنهم يؤمنون ويجهرون بالتأمين حتى يرتج بها المسجد ،

فهذه السنة عن النبي صلى الله عليه وسلم وصحبه .. هذا عن عطاء بن أبي رباح رحمه الله من التابعين في مكة وخرجه

الحافظ ابن حجر في فتح الباري وتكلم عن طريقه.

قال وفي حديث آخر فقولوا آمين يجبكم الله وطبعا نفس الأحاديث التي معنا هذه بعضها في البخاري .. جزء القراءة وبعضها في الصحيحين وهي التي فيها فقولوا آمين فإن الملائكة تقول آمين وإن الإمام يقول آمين هذه أيضا صريحة في أن المأموم يؤمن .. النبي صلى الله عليه وسلم يأمر المأمومين يقول لهم قولوا آمين فإن الملائكة تقول آمين وإن الإمام يقول آمين و أيضا إذا أمن الإمام فأمنوا فهذه أيضا صريحة في أن المأموم يؤمن فعندنا أدلة صريحة على أن المأموم يؤمن وعلى أنه يجهر بالتأمين .

قال **[وفي حديث آخر فقولوا آمين يجبكم الله]**

يعني آمين هي في حقيقتها دعاء فتقول اللهم استجب فيستجيب الله دعائك ويتقبل منك الدعاء ويستجيب لما دعوت به .
[وكان يقول ما حسدتكم اليهود على شيء ما حسدتكم على السلام والتأمين وفي رواية والتأمين خلف الامام]
فهم يحسدون المسلمين على التأمين عموما لأن التأمين تختصر به وقت الدعاء فلو أن شخصا دعا دعاء طويلا ، ظل يدعو نصف ساعة أو ساعة وفي آخر الدعاء أنت قلت آمين ، كأنك شاركته في الدعاء وأصبحت داعيا معه والله تعالى قال : عن دعاء موسى عليه السلام .. النبي موسى دعا فقال : وقال موسى ربنا إنك آتيت فرعون وملاه زينة وأموالا في الحياة الدنيا ربنا ليضلوا عن سبيلك ربنا اطمس على أموالهم واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الاليم قال قد اجيبت دعوتكما .. قال تعالى : **قد اجيبت دعوتكما مع أنه في الأول قال وقال موسى ، قال المفسرون إن هارون كان يؤمن على دعاء موسى عليهما السلام ، فإذا دعا الداعي دعاء طويلا وقال شخص خلفه آمين فكأنه شاركه في هذا الدعاء ونال أجره وهذا فضل عظيم .**

التأمين خصوصا خلف الامام مما حسد اليهود المسلمين عليه لأن فيه فضلا أكبر من هذا وهو أنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة يؤمنون مع الإمام ومن وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه فهذا فيه فضل عظيم وهو سبب في مغفرة جميع ما تقدم من ذنبه ، والسلام أيضا فيه فضائل كثيرة لذلك اليهود كرهوا هذا الفضل الذي اختص الله تعالى به المسلمين وفضلهم به .

قال [**قراءته صلى الله عليه وسلم بعد الفاتحة**

قال : **ثم كان صلى الله عليه وسلم يقرأ بعد الفاتحة سورة غيرها وكان يطيلها أحيانا ويقصرها أحيانا لعارض سفر أو سعال أو مرض أو بكاء الصبي**] .

النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ بعد الفاتحة سورة أحيانا يطيلها وأحيانا يقصرها ومن أسباب تقصير القراءة بعد الفاتحة السفر؛ كان من هدي النبي صلى الله عليه وسلم تخفيف القراءة في السفر و كذلك عند السعال يعني تعب الصوت كما سيأتي في الأحاديث أنه صلى الله عليه وسلم افتتح سورة المؤمنون فقرأ آيات فاخذته سعلة فركع ولم يكمل صلى الله عليه وسلم ..

أو مرض أو بكاء صبي: كان أحيانا يفتتح الصلاة فيسمع بكاء صبي فيتجاوز في قراءته تخفيفا على أمه حتى لا تشغل به ، فكان صلى الله عليه وسلم يراعي ظروف الأحوال والحالات التي تناسب التخفيف فكان النبي صلى الله عليه وسلم يخفف

فيها في القراءة .
www.alnosrah.org
مَجْمُوعَةُ أَهْلِ حَمَّةٍ فِي إِسْلَامِ
البحر في الإسلام ودراسة العلوم الشرعية على الانترنت

كما قال انس بن مالك رضي الله عنه جوز صلى الله عليه وسلم ذات يوم في الفجر وفي حديث آخر صلى الصبح فقرا بأقصر سورتين في القرآن ، يقول النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم يوماً صلاة الفجر فقراً بأقصر سورتين في القرآن ف قيل يا رسول الله لم جوزت قال سمعت بكاء صبي فظننت ان أمه معنا تصلي فأردت أن أفرغ له أمه .
ه ذا من رحمته صلى الله عليه وسلم أنه سمع بكاء صبي فظن أن أمه تصلي معهم فأراد أن يفرغ له أمه فلا يطيل انشغالها عنه .

[وكان يقول صلى الله عليه وسلم : إنني لأدخل في الصلاة وأنا أريد إطالتها فأسمع بكاء الصبي فأتجوز في صلاتي مما أعلم من شدة وجد أمه من بكائه .

قال : [وكان يبتدأ من أول السورة ويكملها في أغلب احواله] .

كان صلى الله عليه وسلم كان في الغالب عليه من هديه أنه كان يبتدأ السورة من أولها ويكملها في أغلب الأحوال إما بأن يكملها في ركعة واحدة أو يقسم السورة على ركعتين يقرأ نصفها في ركعة ونصفها في ركعة : لكن طبعاً أحياناً كان يقرأ آيات لا يكمل السورة كما سيأتي .

[ويقول أعطوا كل سورة حظها من الركوع والسجود وفي لفظ لكل سورة ركعة] .

قوله : أعطوا كل سورة حظها من الركوع والسجود : فسر بأن المقصود به تناسب الطول والقصر في الركوع والسجود مع طول القراءة وقصرها ، يعني إذا قرأ قراءة طويلة أو سورة طويلة فينبغي أن يطيل الركوع والسجود ليناسب مع طول قراءته وإذا قصر القراءة فيخفف الركوع والسجود .

36

في لفظ آخر للحديث لكل سورة ركعة ، هنا الشيخ في الحاشية قال : ومعنى الحديث عندي : اجعلوا لكل ركعة سورة كاملة حتى يكون حظ الركعة بها كاملة : فهذا أيضا مما فسر به حديث : اجعلوا لكل سورة ركعة ، أي كل سورة لها ركعة مستقلة اقرؤوا السورة في الركعة، ولكن ، كما قيل الأمر للندب بدليل ما يأتي بعده جاء حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه انه كان يقسم السورة على ركعتين.

الخلاصة : أن لهذا الحديث تفسيران :

التفسير الأول : اجعلوا لكل سورة ركعة : يعني اقرؤوا في الركعة الواحدة سورة أي اكملوها في الركعة ولا تقسموها بين الركعتين ولكن على هذا التفسير يكون الأمر فيه ليس على سبيل الإلزام لأن النبي صلى الله عليه وسلم فعل خلاف هذا وقسم كثيرا من السور على ركعتين

والتفسير الآخر اجعلوا لكل سورة ركعة بمعنى كل سورة لها ركوع يناسبها فالسورة الطويلة لها ركوع طويل يناسبها والسورة القصيرة لها ركوع خفيف.

على كل حال عندنا اصل او قاعدة في موضوع القراءة بعد الفاتحة أن القراءة بعد الفاتحة أصلا هي من مستحبات الصلاة يعني لو أن شخصا لم يقرأ بعد الفاتحة شيئا ، فلا حرج عليه وإذا أراد أن يقرأ بعد الفاتحة فله أن يقرأ ما تيسر من القرآن لأن الله تعالى قال " **فاقرؤوا ما تيسر من القرآن** " فيقرأ ما تيسر من القرآن بعد الفاتحة ولو آية واحدة قصيرة أو طويلة ، فالإنسان له أن يقتصر على الفاتحة وله أن يقرأ ما بعدها ما تيسر من القرآن ولو آية واحدة وليس عليه حرج في قراءة ما

تيسر من القرآن ولكن من باب الحرص على الكمال فالأكمل والأفضل أن يقرأ وإذا افتتح سورة أن يقرأها كاملة إما بأن يقسمها على ركعتين وإما بأن يقرأ في كل ركعة سورة أو أكثر من السور .

قال : [كان صلى الله عليه وسلم تارة يقسمها في ركعتين]

كان أحيانا يقرأ السورة الواحدة يقيمها على الركعتين وتارة يعيدها كلها في الركعة الثانية ، أيضا النبي صلى الله عليه وسلم صلى مرة صلاة الفجر فقرأ في الركعة الأولى سورة الزلزلة وفي الركعة الثانية سورة الزلزلة قرأ نفس السورة وأعادها في الركعة الثانية ، ليبين صلى الله عليه وسلم جواز ذلك وأنه لا حرج أن يقرأ الإنسان نفس السورة في الركعتين .

قال : [وكان أحيانا يجمع في الركعة الواحدة بين سورتين أو أكثر] .

كل هذا من اختلاف التنوع كان صلى الله عليه وسلم أحيانا في الركعة الواحدة يجمع بين السورتين أو أكثر في نفس الركعة .

قال : [وقد كان رجل من الأنصار يؤمهم في مسجد قباء وكان كلما افتتح سورة يقرأ بها لهم في الصلاة مما يقرأ به افتتح بقل هو الله أحد حتى يفرغ منها ثم يقرأ سورة أخرى معها وكان يصنع ذلك في كل ركعة] .

هذا رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كان يؤم الناس في مسجد قباء وكان يبعد عن مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم بضعة أميال وكان الصحابة يقيمون في قباء (أظن بنو عمرو بن عوف) وكان لهم مسجد ويؤمهم رجل فكان هذا الصحابي الإمام رضي الله عنه كلما صلى بهم ، في كل ركعة ، يفتتح بعد سورة الفاتحة يقرأ قل هو الله أحد ثم يقرأ ما تيسر من القرآن ، وفي الركعة الثانية الفاتحة وقل هو الله أحد ثم ما تيسر من القرآن وهكذا في كل صلاة في كل ركعة :

[..فكلمه أصحابه فقالوا : إنك تفتتح بهذه السورة ثم لا ترى أنها تجزئك

حتى تقرأ بأخرى فاما ان تقرأ بها وإما أن تدعها وتقرأ باختها] .

فأصحابه الذين يصلون خلفه قالوا أنت الآن تقرأ قل هو الله أحد ثم ترى انها لا تجزئك وتقرأ معها سورة اخرى فاختر لك أحد أميرن إما أن تقتصر على قل هو الله أحد، وإما أن تقتصر على السورة الأخرى..

[.. فقال ما انا بتاركها ان احببتم ان اوكمم بذلك فعلت وان كرهتم تركتكم]..

قال لهم ما أنا بتاركها إما أستمر على الإمامة لكم بهذه الطريقة أو ابحتوا لكم عن إمام غيري .. **[وكانوا يرون أنه من أفضلهم وكانوا يكرهون أن يؤمهم غيره..]** .. كانوا رضي الله عنهم يرون أنه من أفضلهم وكانوا يكرهون أن يؤمهم

غيره

[فلما أتاهم النبي صلى الله عليه وسلم أخبروه الخبر] جاء النبي صلى الله عليه وسلم مرة ليزورهم في مسجد قباء

فأخبروه الخبر.

[فقال يا فلان ما يمنعك أن تفعل ما يأمرك به أصحابك وما يملكك على لزوم هذه السورة في كل ركعة ؟ فقال: إني أحبها

، فقال : حبك إياها أدخلك الجنة]

القصد أن النبي صلى الله عليه وسلم أقره على هذا فهذا أيضا في تقرير من النبي صلى الله عليه وسلم فمن الأنواع

الجائزة في القراءة في الصلاة أنه: له ان يقرأ بقل هو الله أحد وسورة أخرى أو له أن يختار سورة يلزم القراءة بها بعد

الفتحة ثم يقرأ بعدها ما تيسر من القرآن.

طبعا هذه السنة وإن كانت سنة تقريرية إلا أن أكمل الهدي هو هدي محمد صلى الله عليه وسلم ثم هدي الخلفاء الراشدين والنبي صلى الله عليه وسلم وإن أقر هذا الصحابي الأنصاري على هذا إلا أنه لم يكن يفعل يعني أنه لم يكن يفعل هذه الطريقة (يقرأ قل هو الله أحد في كل ركعة مع سورة اخرى) لكن من فعل هذا لا يخرج عليه ولا حرج عليه قال: **جمعه صلى الله عليه وسلم بين النظائر وغيرها في الركعة .**

النظائر هي السور المتماثلة في المعاني كسورتين فيهما موعظة أو فيهما قصص أو فيهما تشابه في معانيهما فكان من هدي النبي صلى الله عليه وسلم أنه أحيانا يجمع بين السورتين في الركعة الواحدة ويلاحظ أنه كان يختار سورتين بينهما توافق في المعاني والموضوع العام للسورتين .

وكان يقرن بين النظائر من المفصل .

المفصل هو الحزب الأخير من أحزاب القرآن الكريم ويبدأ من سورة ق إلى آخر القرآن وبعضهم يقول من الحجرات ، إلا أنه من ق إلى آخر القرآن.

وسمي المفصل لكثرة الفواصل فيه إما:

الفصل بين السور (كثرة الفواصل بين السور) لأنه كثير السور .

وكذلك أيضا كثرة فواصله بمعنى الآيات لأن آيات هذا الحزب قصيرة وهو كثير الآيات . وذلك أن الصحابة رضوان الله عليهم كانوا يحزبون القرآن الكريم سبعة أحزاب:

الحزب الاول: ثلاث سور يعني بعد الفاتحة ثلاث سور البقرة وال عمران مع النساء طبعا مع الفاتحة .

الحزب الثاني : خمس سور : من المائدة وما بعدها الى خمس سور .

الحزب الثالث: الحزب الذي بعده سبع سور .

الحزب الرابع : تسع سور .

الحزب الخامس : احدى عشرة سورة .

الحزب السادس : ثلاث عشرة سورة .

الحزب السابع : هو حزب المفصل من ق إلى آخر القرآن هذا كله حزب واحد يسمى حزب المفصل .

فكان النبي صلى الله عليه وسلم يقرن بين النظائر من المفصل لأن هذه النظائر من سور المفصل ورد عن ابن مسعود

رضي الله عنه انه قال لأصحابه : **اني لاحفظ النظائر التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرن بينها في ركعة وقال انها**

عشرون سورة كان يقرن بين كل سورتين منهما في ركعة واحدة .

[فكان يقرن بين سورتي الرحمن والنجم في ركعة] .

هاتين أول سورتين كان يقرن بينهما النبي صلى الله عليه وسلم وهما الرحمن والنجم و يلاحظ أن النبي صلى الله عليه

وسلم ما كان يراعي في هذه النظائر ترتيب السور أو أنه يقرأ سورة مع السورة التي بعدها في تسلسل ترتيب المصحف

وإنما كان يراعي التوافق في المعاني .

[واقتربت والحاقة في ركعة] سورة اقتربت نظيرتها سورة الحاقة .

[والطور والذاريات في ركعة ، وإذا وقعت ونون في ركعة ، وسال سائل والنازعات في ركعة] وهي المعارج والنازعات .

[وويل للمطففين وعبس في ركعة ، والمدثر والمزمل في ركعة ، وهل أتى ولا أقسم بيوم القيامة في ركعة ، وعم

يتساءلون والمرسلات في ركعة ، والدخان واذا الشمس كورت في ركعة]

كما ذكرنا عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: النظائر العشرون التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يجمع بينها يعني كل سورة لها نظيرتها فتصبح عشر ركعات كل ركعة فيها سورتين .. النبي صلى الله عليه وسلم في الصلوات العادية وقيام الليل كان كثيرا ما يقرن بين السورة ونظيرتها يجمعهما في ركعة واحدة ..

قال [وكان احيانا يجمع بين السور من السبع الطوال كالبقرة ، والنساء وآل عمران في ركعة واحدة كما سيأتي..]

النبي صلى الله عليه وسلم مرة صلى صلاة الليل فقرأ البقرة ثم النساء ثم آل عمران في ركعة واحدة

[وكان يقول : أفضل الصلاة طول القيام]

في الحقيقة هذه من المسائل التي وقع فيها الخلاف بين الصحابة وبين من بعدهم مسألة المفاضلة بين أن يصلي الإنسان صلاة يطيل فيها القيام ويقل فيها عدد السجودات أو يصلي ركعات كثيرة على حساب القراءة .

في نفس الزمن يعني شخصان كل منهما يصلي مدة ثلاث ساعات فشخص صلى في تلك المدة ركعتين فقط وأطال

القراءة والركوع والسجود ولكن قلل عدد الركعات والسجودات ، وفي نفس المدة صلى الآخر عشرين ركعة فكثر عدد

السجودات على حساب تقصير القراءة في كل ركعة ، فورد حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم **أفضل الصلاة طول القيام**

وفي حديث معاذ أعني **على نفسك بكثرة السجود** .. وكان النبي صلى الله عليه وسلم كما سيأتي يبين فضل السجود ويقول

أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد .. فبعض العلماء كان من الصحابة ومن بعده كان يستحب تكثير عدد الركعات على حساب تقليل القراءة وتكثير عدد السجودات (كلما كثر عدد السجودات كان أفضل)

.. وبعضهم كان يبيى تطويل القيام وتطويل القراءة أنه أفضل وأن قراءة القرآن لا يعدلها شئ من أركان الصلاة لأن القرآن هو أفضل الذكر وهو كلام الله تعالى وكلما أطال القراءة فهو أفضل ..

وكلا الأمرين خير ففي الحقيقة كل منهما له وجهة وابن تيمية يقول : **كرجل يتصدق بجوهرة واحدة تساوي الف درهم وآخر تصدق بالف جوهرة كل واحدة منها بدرهم .. فهذا صلى صلاة طويلة لكن فيها أجر عظيم وهذا صلى عددا أكبر يعني عدد السجودات بمقدار أكبر، لكن ، قد يكون مساويا للأول في الثواب .**

ففي هذه الحالة ينظر الإنسان ما هو أخف عليه وما هو أيسر عليه و ما يستطيع أن يواظب عليه .. بعض الناس يشق عليه طول القيام ويسهل عليه أن يقرأ قراءة خفيفة ويكثر من عدد الركعات وبعض الناس بالعكس ربما يكون أسهل عليه أن يواصل القراءة ويطيئها فيفعل ما هو أيسر عليه وما هو أدعى لأن يواصل ويستمر .

فكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول " أفضل الصلاة طول القيام "

وكان إذا قرأ: "أليس ذلك بقادر على أن يحيي الموتى" قال : سبحانك فبلى ، وإذا قرأ "سبح اسم ربك الأعلى" قال :

سبحان ربي الأعلى

ونقل الشيخ الالباني رحمه الله في الحاشية عن أبي موسى الأشعري والمغيرة رضي الله عنهما أنهما كانا يقولان ذلك في الفريضة وروي عن عمر وعلي رضي الله عنه إطلاقا يعني بدون تقييد بالفريضة أو بالنافلة ولا حرج أن يقال سواء في

الفريضة أو في النافلة إذا قرأ "ألهم ذلك بقادر على أن يحيي الموتى" يقول "سبحانك فبلى" وإذا قرأ "سبح اسم ربك الأعلى" يقول "سبحان ربي الأعلى" .. وورد في حديث آخر في ختام سورة التين في قوله تعالى أليس الله بأحكم الحاكمين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: بلى ، لكن هذا الحديث في سنده ضعف .. لئله من باب فضائل الأعمال التي لا حرج فيها إن شاء الله وممن باب أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا مر بآية تتسبح سبح وإذا مر بآية تعذيب تعوذ .. هذا الأمر ليس فيه توقيف على المواضع المحددة التي تثبت في أحاديث صحيحة .. والنبي صلى الله عليه وسلم ذكر أن الجن لما سمعوا قراءة النبي صلى الله عليه وسلم سورة الرحمن كانوا إذا سمعوا فبأي آلاء ربكما تكذبان قالوا "وما بشيء من آلائك ربنا نكذب" وقال : كانوا أحسن مردودا منكم أي ردا منكم كلما قرأت عليهم فبأي آلاء ربكما تكذبان قالوا " ولا بشيء من آلائك ربنا نكذب " .

وورد عن معاذ رضي الله عنه أنه كان إذا قرأ آخر البقرة .. آخر سورة البقرة وفيها أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين كان يقول "أمين" ..

القصد أن هذا من تدبر القرآن الإنسان إذا مر بدعاء فأمن أو مر بموضع ثناء على الله فأثنى عليه أو موضع فيه سؤال فسأل أو فيه الله تعالى يقرر عباده على أمر فقال بلى أو سبحانك فبلى فلا حرج في هذا إن شاء الله يعني لا يشترط التقيد بهذين الموضعين المخصوصين الذين ذكرهم في الحديث صفة عامة وردت نصوص عامة يستفاد منها أنه يلحق بهما ما يشبههما لمن شاء ليس بالضرورة فقط إذا شاء فعل .

قراءة الفاتحة قبل قراءة الإمام لا يعتبر من مسابقة الإمام لأن مسابقة الإمام في الأفعال أما بالنسبة لقراءة الفاتحة لا حرج أن يقرأ المأموم قبل قراءة الإمام أو بعد قراءته أو قبل قراءته .. المسابقة تكون في الأفعال وفي التكبيرات فلا ينبغي فعلها... ولكن في القراءة لا فإن قراءة الإمام ليست مغنية عن قراءته أما الفاتحة فله أن يقرأ قبل قراءته أو بعدها .. قول الموم خلف الإمام وهو يستمع ... أيضا لا حرج فيه إذا كان في السر يسر بها ولا يجهر . إذا نهي المأموم عن الجهر بالقرآن فمن باب أولى الجهر بالأنكار ونحوه يقولها في سر ولا يجهر بها .. المأموم لا يجهر إلا بكلمة أمين .. ما عدا ذلك الأصل في المأموم أن يسر بالقراءة وبالأنكار وبالتكبيرات .

هذا وصلى الله وسلم على نبينا محمد الحمد لله رب العالمين



شرح كتاب **صفة صلاة النبي**

مع فضيلة الشيخ الدكتور

وليد بن ادريس المنيسي حفظه الله



www.alnosrah.org

45



للتعريف بالاسلام ودراسة العلوم الشرعية على الانترنت